

المحاضر الرسمية

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون

الجلسة العامة ٧٩

الجمعة، ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، الساعة ١٥/٠٠
 (استؤنفت يوم السبت، ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، الساعة ١٦/١٠)
 نيويورك

الرئيس: السيد سرجان كريم (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة)

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٢٠.

السيد قنون (سنغافورة) (تكلم بالانكليزية):

يشرفني أن أبلغ الجمعية العامة بأن لجنة وثائق التفويض خلصت، بعد اجتماعها، إلى أنه، بالإضافة إلى الدول الأعضاء المعددة في الفقرة ٥ من تقرير اللجنة المرفوع إلى الدورة الثانية والستين للجمعية العامة، فإن وثائق تفويض كوت ديفوار مستوفية للشروط، بموجب المادة ٢٧ من النظام الداخلي للجمعية العامة.

وعلاوة على الدول الأعضاء المذكورة في الفقرة ٦ من تقرير لجنة وثائق التفويض، تلقى الأمين العام من الرأس الأخضر وتيمور - ليشتي معلومات، بواسطة الفاكس، من رئيس الدولة أو الحكومة أو وزير الخارجية، أو عن طريق رسالة أو مذكرة شفوية من البعثة الدائمة للدولة المعنية، تتعلق بتعيين ممثليهما في الدورة الثانية والستين للجمعية العامة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبتُّ الجمعية العامة الآن

في مشروع القرار الذي أوصت لجنة وثائق التفويض باعتماده في الفقرة ١٢ من تقريرها. وقد اعتمدت لجنة

البند ٣ من جدول الأعمال (تابع)

وثائق تفويض الممثلين في دورة الجمعية العامة الثانية والستين

(ب) تقرير لجنة وثائق التفويض (A/62/596)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية

تقرير لجنة وثائق التفويض، الوثيقة A/62/596، التي تتضمن مشروع قرار أوصت به اللجنة في الفقرة ١٢ من التقرير. وينص مشروع القرار على ما يلي:

”إن الجمعية العامة،

”وقد نظرت في تقرير لجنة وثائق التفويض

والتوصية الواردة فيه،

”توافق على تقرير لجنة وثائق التفويض“.

أعطي الكلمة الآن لرئيس لجنة وثائق التفويض،

السيد فانو غوبالا قنون، من سنغافورة.

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



وثائق التفويض مشروع القرار هذا دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٢/٢١٢).

السيد سلسبيلي (جمهورية إيران الإسلامية) (تكلم بالانكليزية): لقد انضم وفد بلدي للتوافق في الآراء اليوم بشأن القرار الذي أُخذ للتو. غير أنني أود أن أسجل تحفظات وفد بلدي على أجزاء من التقرير، الوارد في الوثيقة A/62/596، يمكن أن تُفسر على أنها اعتراف بالنظام الإسرائيلي.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ٣ من جدول الأعمال؟

البند ٥٠ من جدول الأعمال (تابع)

دور الأمم المتحدة في إقامة نظام إنساني عالمي جديد

مشروع القرار (A/62/L.35/Rev.1)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبتُّ الجمعية الآن في مشروع القرار A/62/L.35/Rev.1. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد مشروع القرار A/62/L.35/Rev.1؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٢/٢١٣).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في احتتام نظرها في البند ٥٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١١٦ من جدول الأعمال (تابع)
متابعة نتائج مؤتمر قمة الألفية

تقرير الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعني بتقديم المساعدة والدعم لضحايا الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي (A/61/595)
مشروع القرار (A/62/595، الفقرة ١٤)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): يتذكر الأعضاء أن الجمعية قررت، في الجلسة العامة الخامسة والسبعين التي عُقدت في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، أن تقرير الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعني بتقديم المساعدة والدعم لضحايا الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي سيُنظر فيه في إطار البند ١١٦ من جدول الأعمال. والتقرير معروض على الجمعية الآن ويرد في الوثيقة A/62/595.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الوارد في الفقرة ١٤ من تقرير الفريق العامل المعنون "استراتيجية الأمم المتحدة لمساعدة ودعم ضحايا الاستغلال والإيذاء الجنسيين من جانب موظفي الأمم المتحدة أو الأفراد المرتبطين بها". هل لي أن أعتبر أن الجمعية تقرر اعتماد مشروع القرار؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٢/٢١٧).

السيد ترايستان (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالانكليزية): تلاحظ الولايات المتحدة الأمريكية ببالغ الارتياح أن الجمعية العامة قد بتت الآن في هذه الركيزة الهامة من ركائز تصدي المنظمة للاستغلال والإيذاء الجنسيين. والآن سيحصل ضحايا الاستغلال والإيذاء الجنسيين من جانب موظفي الأمم المتحدة أو الأفراد المرتبطين بها على المساعدة التي يحتاجونها لتلبية الاحتياجات الحقيقية فعلا المترتبة على تلك الأعمال البغيضة.

والبندين الفرعيين (ب) و (ج) من البند الفرعي ٧٠ من جدول الأعمال، وتقارير اللجنة الخامسة، حالما تحتتم اللجنة الخامسة عملها.

وأود أن أستشير الأعضاء في ما يتعلق بتمديد أعمال اللجنة الخامسة. يتذكر الأعضاء أن الجمعية وافقت في جلستها العامة الثالثة والسبعين، المعقودة في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، على تمديد أعمال اللجنة الخامسة إلى غاية يوم الأربعاء ١٩ كانون الأول/ديسمبر.

غير أن رئيس اللجنة الخامسة أبلغني بأن اللجنة ستحتاج إلى عقد جلسة إضافية لإنجاز عملها. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية توافق على تمديد عمل اللجنة الخامسة لعقد جلسة إضافية؟

تقرر ذلك.

عُلفت الجلسة الساعة ١٥/٣٠ واستؤنفت الساعة ١٦/١٠، يوم السبت، ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧.

البند ٧٧ من جدول الأعمال (تابع)

المحيطات وقانون البحار

(أ) المحيطات وقانون البحار

مشروع القرار (A/62/L.27)

تقرير اللجنة الخامسة (A/62/617)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): يذكر الأعضاء أن الجمعية عقدت مناقشة بشأن هذا البند في جلساتها العامة ٦٤ و ٦٥ و ٧٧ في ١٠ و ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/62/L.27 في الوثيقة A/62/617.

ويلاحظ وفد بلدي بسرور خاص أن المجتمع الدولي، باعتماد هذا النص، قد أدان بشدة جميع أعمال الاستغلال والإيذاء الجنسيين وحدد الإعراب عن دعمه لسياسة الأمين العام المتعلقة بعدم التسامح المطلق مع مقترفيها. وندعو جميع الدول الأعضاء إلى تعزيز عزمها على تغيير ثقافة الإفلات من العقاب التي تسمح بوقوع أعمال مروعة من هذا القبيل.

السيد باليسترو (كوستاريكا) (تكلم بالإسبانية):

يود وفد بلدي أن يدي بهذه الكلمة في هذا الوقت لا لشيء سوى للإعراب عن امتناننا للالتزام الفعلي لجميع الوفود التي شاركت بهمة وبروح بناءة لكفالة إمكانية اعتماد هذا القرار بالإجماع، الذي يشكل في رأينا قرارا تاريخيا. وبعد العديد من الأشهر بل السنوات من المناقشات بشأن المسألة - التي نلتزم بها جميعا، ولكن تحقيق نتيجة نهائية بشأنها بدا مستعصيا علينا - وبفضل ما اتصف به جميع المشاركين من تضحية والتزام، وبطبيعة الحال، من ابتكار، توصلنا إلى اتفاق سيمثل للعديد هدية عيد الميلاد في موسم الأعياد هذا.

لقد تولى وفد بلدي رئاسة الفريق العامل، بفضلكم، سيدي الرئيس، ونود أن نغتنم هذه الفرصة لنرد لكم الجميل ونقول، بارتياح وتواضع، إننا أنجزنا مهمتنا. ونود أن نشكركم، سيدي، أنتم وجميع المندوبين الذين ساعدونا في هذه المهمة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية قد

اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١١٦ من جدول الأعمال.

وستتناول الجمعية البند الفرعي (أ) من البند ٧٧ من جدول الأعمال والتقارير المتبقية للجنة الأولى بشأن البند ٩٩ من جدول الأعمال، وتقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) بشأن البند ٣١ من جدول الأعمال، وتقارير اللجنة الثالثة بشأن البندين ٦٥ و ٦٨

جمهورية فتزويلا البوليفارية صراحة أو ستعترف بها في المستقبل من خلال إدماجها في تشريعاتها الوطنية.

وعليه، فإن وفدي يود أن يؤكد مرة أخرى موقفه التاريخي بشأن اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، لأن بعض الجوانب الواردة في الوثيقة المعروضة على الجمعية اليوم تحمل وفدي على الامتناع عن التصويت الذي سيجري.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): استمعنا إلى المتكلم الوحيد تعليلاً للتصويت قبل التصويت. تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/62/L.27، المعنون "المحيطات وقانون البحار".

انضم إلى مقدمي مشروع القرار أستراليا، ألمانيا، أوكرانيا، بالاو، بلغاريا، بليز، ترينيداد وتوباغو، تونس، تونغنا، الدانمرك، سري لانكا، سيراليون، الصين، قبرص، كينيا، مالطة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناميبيا، النمسا، نيوزيلندا، هولندا، اليونان. طُلب إجراء تصويت مسجل. أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، كندا، شيلي، الصين، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، إريتريا، إستونيا، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس،

نشرع الآن في النظر في مشروع القرار A/62/L.27. وقبل أن أعطي الكلمة لمثلة جمهورية فتزويلا البوليفارية التي تود أن تتكلم تعليلاً للتصويت قبل التصويت، أود أن أذكر الوفود بأن تعليل التصويت تحدد مدته بعشر دقائق، وتبدلي به الوفود من مقاعدتها.

السيدة كاييللو (جمهورية فتزويلا البوليفارية)

(تكلمت بالإسبانية): يود وفدي أن يشير إلى مشروع القرار الوارد في A/62/L.27 في إطار البند ٧٧ (أ) من جدول الأعمال، "المحيطات وقانون البحار"، الذي ستصوت عليه الجمعية بعد قليل.

وفي هذا الشأن، تؤكد جمهورية فتزويلا البوليفارية مرة أخرى التزامها بالتعاون مع الجهود الرامية إلى تعزيز التنسيق في المسائل المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار، وفقاً للقانون الدولي، دون إشارة إلى أي اتفاقية بعينها. وبالرغم من الجهود المكرسة والمرونة في التفاوض بغية التوصل إلى نص يلبي مصالح كل الدول، ويتيح الحرية القانونية للدول غير الأطراف، وفقاً لنتائج العملية التشاركية غير الرسمية المفتوحة العضوية، وبصفة خاصة نتائج المفاوضات الأخيرة، فإننا نرى أن النص المعروض على الدول للنظر فيه لا يعبر عن توافق في الآراء.

وكما ذكرنا من قبل في المشاورات غير الرسمية في حزيران/يونيه ٢٠٠٧ وفي المفاوضات التي انتهت مؤخراً، يود وفدي أن يكرر أن الأسباب التي حالت دون أن تصبح فتزويلا طرفاً في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ما زالت قائمة اليوم. ولذلك، فإن وفدي لا يسعه أن يوافق مع الدول المؤيدة لمشروع القرار هذا، لكون جمهورية فتزويلا البوليفارية ليست طرفاً في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢؛ كما أن معايير هذه الاتفاقية لا تسري عليها كقانون دولي عرقي، باستثناء الأحكام التي اعترفت بها

اعتمد مشروع القرار A/62/L.27 بأغلبية ١٤٦ صوتاً مقابل صوتين، مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت (القرار ٦٢/٢١٥).

[بعد ذلك، أبلغ وفد بنن الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيداً.]

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذي يرغبون في أخذ الكلمة تعليلاً للتصويت على القرار المتخذ للتو.

السيد شاه (باكستان) (تكلم بالانكليزية): أغتنم هذه الفرصة لأتكلم باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين. إن مجموعة الـ ٧٧ والصين قدمت اقتراحاً ملموساً بشأن الفرعين العاشر والرابع عشر من مشروع القرار المتخذ للتو. ويتناول هذان الفرعان مسائل تتصل بالتنوع البيولوجي البحري والعملية التشاورية غير الرسمية المفتوحة العضوية، على التوالي. وموقف المجموعة قد عبرت عنه بدقة في اقتراحها، ولكن لم يتسن التوصل إلى اتفاق بشأن الاقتراح. وبغية التوصل إلى حل توفيقى، وافقت المجموعة على اقتراح مشترك أعدته باكستان والولايات المتحدة. ويقر هذا الاقتراح، لأول مرة، بالمشاكل المتعلقة بالنظم القانونية خارج المناطق الاقتصادية الخالصة ويتناول مسائل تتعلق ببناء القدرات والسلع والخدمات المستخلصة من موارد جينية بحرية. وأبقى هذا الاقتراح الأبواب مفتوحة أيضاً لإجراء مشاورات في المستقبل حول هذه المسائل. وثمة حاجة إلى التفكير بشكل أفضل فيما يتعلق بهذه المسائل والأمور المتصلة بحقوق الملكية الفكرية. وعليه، فإن المجموعة ستبقى ملتزمة بمواصلة جهودها لبثورة موقفها بشأن هذه المسائل في المستقبل.

السيدة سيجكين (تركيا) (تكلمت بالانكليزية): صوتت تركيا ضد مشروع القرار الوارد في الوثيقة

هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، مولدوفا، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بالاو، بنما، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، السويد، سويسرا، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشي، توغو، تونغ، ترينيداد وتوباغو، تونس، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

بنن، تركيا

المتنعون:

كولومبيا، الجماهيرية العربية الليبية، فتزويلا (جمهورية - البوليغرافية)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): لقد استمعنا إلى المتكلم الأخير في تحليل التصويت بعد التصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحتتم نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ٧٧ من جدول الأعمال، وفي البند ٧٧ من جدول الأعمال في مجموعه؟
تقرر ذلك.

تقارير اللجنة الأولى، ولجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، واللجنة الثالثة واللجنة الخامسة

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تتناول الجمعية العامة الآن بقية تقارير اللجان الأولى المتعلقة بالبند ٩٩ من جدول الأعمال؛ ولجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، المتعلقة بالبند ٣١ من جدول الأعمال، واللجنة الثالثة المتعلقة بالبند ٦٣، ٦٥ و ٦٨، والبندين الفرعيين (ب) و (ج) من البند ٧٠ من جدول الأعمال. وبعده، ستتناول الجمعية العامة تقارير اللجنة الخامسة المتعلقة بالبند ١٢٥، ١٢٩، ١٣١، ١٣٤، ١٣٥، ١٣٧ إلى ١٤٠، ١٦١، ١٦٤، و ١٣٦ إلى جانب البنود ١٢٨، ١٢٦، ١٢٧ و ١٢٨ من جدول الأعمال.

إذا لم يكن هناك اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر ألا تناقش تقارير اللجان الأولى والرابعة والثالثة والخامسة، المعروضة عليها اليوم.

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): لذا، ستقتصر البيانات على تعليقات التصويت. وقد أوضحت الوفود موافقها من توصيات هذه اللجان داخل اللجان، وهي مسجلة في المحاضر الرسمية ذات الصلة.

المعنون "المحيطات وقانون البحار". وأود أن أشدد على أن الأسباب التي منعت تركيا من أن تصبح طرفاً في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار ما زالت قائمة. وتركيا تؤيد الجهود الدولية لإقامة نظام للبحار على أساس مبدأ المساواة وأن يكون مقبولاً لكل الدول. ولكن هذه الاتفاقية، في رأينا، لا توفر أحكاماً ملائمة لحالات جغرافية خاصة، وعليه، فإنها لا يمكن أن تحقق توازناً مقبولاً بين المصالح المتباينة. وعلاوة على ذلك، فإن الاتفاقية لا تحتوي على أي أحكام لتسجيل التحفظات على بعض البنود. وبالرغم من موافقتنا على الاتفاقية في هدفها العام وفي معظم أحكامها، إلا أننا غير قادرين على الانضمام إليها بسبب هذه النقائص الخطيرة.

وعليه، فإنه لا يسعنا تأييد القرار، الذي يدعو الدول إلى أن تصبح أطرافاً في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وإلى مواصلة تشريعها الوطنية مع أحكامها.

السيد يوكوتا (اليابان) (تكلم بالانكليزية): أيدت اليابان اعتماد القرار ٢١٥/٦٢. لكننا نود أن نسجل التعليل التالي لموقفنا منه. فكما أعربنا في بياننا العام، تتبادل اليابان مع الدول الأطراف الأخرى الإقرار بضرورة تعزيز عمل أمانة لجنة حدود الجرف القاري. لكن تلك الجهود يجب بذلها ضمن إطار المستويات الإجمالية الراهنة للميزانية، فضلاً عن كونها ضمن الحدود المقررة وفقاً للعملية القائمة لطلب موارد من الميزانية.

وفي هذا الصدد، من المؤسف جدا أن آثار الميزانية ارتبطت ببعض فقرات القرار، التي أريد لها الالتفاف على عملية الميزانية القائمة. إن ميزانية الأمم المتحدة نفسها تتزايد بوتيرة تتجاوز قدرة الدول الأعضاء على المساهمة، وترى اليابان أنه لا يجوز السماح بآثار تترتب على الميزانية البرنامجية تؤدي إلى زيادات إضافية في الميزانية.

وتقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار الرابع يرد في الوثيقة A/62/612.

مشروع القرار الرابع معنون "مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا". طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بوروندي، كمبوديا، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، مولدوفا، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب،

وأود أن أذكر الأعضاء بأنه بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤، وافقت الجمعية العامة على أن:

"تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين يُنظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة".

كما أود أن أذكر الوفود بأن تعليقات التصويت بموجب مقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤ أيضا، تقتصر على ١٠ دقائق وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

قبل أن نبدأ البت في التوصيات الواردة في تقارير اللجان الأولى والرابعة والثالثة والخامسة، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سنمضي في البت بالطريقة نفسها التي أتبعها اللجان، ما لم يُبلغ بخلاف ذلك مسبقا. وهذا يعني أنه حيث أُجري تصويت منفصل أو مسجل، فإننا سنفعل الشيء نفسه. وآمل أيضا أن نتمكن من الشروع في أن نعتمد بدون تصويت التوصيات التي اعتمدها اللجان المعنية بدون تصويت.

البند ٩٩ من جدول الأعمال (تابع)

استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام الدورة الاستثنائية الثانية عشرة للجمعية العامة

تقرير اللجنة الأولى (A/62/392)

تقرير اللجنة الخامسة (A/62/612)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الرابع الذي أوصت اللجنة الأولى باعتماده في الفقرة ٢٥ من تقريرها.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تختتم نظرها في البند ٩٩ من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بهذا تكون الجمعية قد اختتمت نظرها في جميع تقارير اللجنة الأولى.

البند ٣١ من جدول الأعمال (تابع)

التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية (A/62/403)

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/62/403)

تقرير اللجنة الخامسة (A/62/615)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبتّ الجمعية الآن في مشروع القرار الثاني الذي أوصت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) باعتماده في الفقرة ١٤ من تقريرها. وتقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار الثاني يرد في الوثيقة A/62/615.

أعطي الكلمة الآن لممثل الولايات المتحدة، الذي يود أن يتكلم تعليلاً للموقف إزاء مشروع القرار الثاني.

السيد ريس (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالانكليزية): تود الولايات المتحدة أن تنأى بنفسها عن توافق الآراء على مشروع القرار الثاني بشأن التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. ونشعر بالأسف لأننا لم نتمكن من المشاركة في توافق الآراء لأن الآثار المترتبة على مشروع القرار هذا في ميزانية الأمم المتحدة غير مقبولة بالنسبة لحكومة الولايات المتحدة.

موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

المتنعون:

أستراليا، كندا، اليابان، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

اعتُمد مشروع القرار الرابع بأغلبية ١٥٠ صوتاً مقابل لا شيء، مع امتناع ٥ أعضاء عن التصويت (القرار ٢١٦/٦٢).

[بعد ذلك أبلغ وفد جمهورية إيران الإسلامية الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيداً.]

سري لانكا، السودان، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

أستراليا، كندا، اليابان، المكسيك، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

البوسنة والهرسك، كرواتيا، إستونيا، أيرلندا، إيطاليا، لاتفيا، مالطة، الجبل الأسود، نيوزيلندا، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة

تقرر الإبقاء على الفقرة ٤٦ من مشروع القرار بأغلبية ١٢٩ صوتا مقابل ٦ أصوات، مع امتناع ١٣ عضوا عن التصويت.

[بعد ذلك أبلغت وفود البرتغال وفرنسا وكرواتيا الأمانة العامة بأنها كانت تنوي التصويت مؤيدة.]

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الثاني في مجموعته. وقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٢١٧/٦٢).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): طُلب إجراء تصويت منفصل على الفقرة ٤٢ من مشروع القرار الثاني. هل هناك أي اعتراض على ذلك الطلب؟ لا أرى اعتراضا.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بوروندي، كمبوديا، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، فنلندا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بيرو، الفلبين، قطر، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا،

على عمل اللجنة وتقلل من فعاليتها من خلال عقد ثلاث جلسات للجنة في غرف متوازية، فإن دعمنا للعناصر الأخرى الواردة في مشروع القرار، ومن ضمنها زيادة عدد جلسات اللجنة، يساعد اللجنة على أداء مهامها في أطر زمنية أكثر فعالية. وذلك سيجعل مصر تكتفي بالامتناع عن التصويت على هذه الفقرة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار السادس معنون "اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة". طلب إجراء تصويتين منفصلين على الفقرتين ١٤ و ١٥ من مشروع القرار. هل توجد أي اعتراضات على ذلك الطلب؟ لا أرى أن هناك أي اعتراض. سأطرح للتصويت أولاً الفقرة ١٤ من مشروع القرار السادس. طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، شيلي، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، السدائرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن،

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن اعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٣١ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): وبذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في جميع تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) المعروضة على الجمعية.

البند ٦٣ من جدول الأعمال (تابع)

النهوض بالمرأة

تقرير اللجنة الثالثة (A/62/433 (Part II))

تقرير اللجنة الخامسة (A/62/616)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار السادس، الذي أوصت اللجنة الثالثة باعتماده في الفقرة ٤٣ من تقريرها. وتقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار السادس يرد في الوثيقة A/62/616.

أعطي الكلمة الآن لممثل مصر، الذي يود أن يتكلم تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

السيد عبد العزيز (مصر): إيماناً من مصر بأهمية عمل اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، وبدورها البناء في القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ولكون مصر من أوائل الدول الموقعة على المعاهدة الدولية المنشئة لهذه اللجنة، فإن مصر ستصوت اليوم مؤيدة مشروع القرار في مجموعه.

وبالرغم من أن مصر قد صوتت في اللجنة الثالثة معارضة للفقرة ١٥ من مشروع القرار باعتبارها تؤثر سلباً

[بعد ذلك أبلغ وفد اليابان الأمانة العامة بأنه كان
ينوي الامتناع عن التصويت.]

الرئيس (تكلم بالانكليزية): سأطرح للتصويت الآن
الفقرة ١٥ من مشروع القرار السادس. طُلب إجراء تصويت
مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا،
الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان،
حزر البهاما، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس،
بلجيكا، بليز، بنن، البوسنة والهرسك، بوتسوانا،
البرازيل، بلغاريا، بوركينافاسو، بوروندي،
كمبوديا، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو،
كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية
التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية،
الدانرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور،
السلفادور، إريتريا، إستونيا، فنلندا، فرنسا، غابون،
جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا،
غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند،
إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا،
اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت،
قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية،
لاتفيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية،
ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي،
مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، ميكرونيزيا
(ولايات - الموحدة)، مولدوفا، موناكو، منغوليا،
الجزل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا،
نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر،
نيجيريا، النرويج، بنما، بيرو، الفلبين، البرتغال،

كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية
لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو،
الجماهيرية العربية الليبية، ليتوانيا، لكسمبرغ،
مدغشقر، ملاوي، مالي، مالطة، موريتانيا،
موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات -
الموحدة)، مولدوفا، موناكو، منغوليا، الجزل الأسود،
المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا،
نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان،
باكستان، بنما، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال،
قطر، جمهورية كوريا، رومانيا، الاتحاد الروسي،
رواندا، سانت لوسيا، سان مارينو، المملكة العربية
السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سلوفاكيا،
سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا،
سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية
السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية
السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو،
تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية
المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا
الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي،
فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن،
زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

بروني دار السلام، الصين، ليختنشتاين، ماليزيا،
النيجر، سنغافورة

تقرر الإبقاء على الفقرة ١٤ من مشروع القرار
السادس بأغلبية ١٤٣ صوتا مقابل صوت واحد، مع
امتناع ٦ أعضاء عن التصويت.

المؤيدون: جمهورية كوريا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا،

سانت لوسيا، سان مارينو، السنغال، صربيا، سيراليون، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سوازيلند، السويد، سويسرا، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

الجمهورية العربية السورية، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

البحرين، بروني دار السلام، مصر، ماليزيا، المكسيك، عمان، باكستان، بولندا، قطر، المملكة العربية السعودية، سنغافورة، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، فترولا (جمهورية - البوليفارية)، اليمن

تقرر الإبقاء على الفقرة ١٥ بأغلبية ١٣٢ صوتا مقابل صوتين، مع امتناع ١٥ عضوا عن التصويت.

[بعد ذلك أبلغ وفد اليابان الأمانة العامة بأنه كان ينوي الامتناع عن التصويت.]

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في

مشروع القرار السادس في مجموعه. طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

مناقشة التقارير. ويرجو وفدي تسجيل هذا التحفظ في السجل الحرفي للجلسة.

السيد سواريز (كولومبيا) (تكلم بالإسبانية): قبل اختتام نظرنا في مسألة النهوض بالمرأة، يود وفد بلدي أن يذكر أننا نعيد تأكيد النقاط التفسيرية والنقاط الأخرى التي قدمها وفدنا في اللجنة الثالثة، أثناء النظر في اعتماد مشروع القرار الثاني المعنون "تكتيف الجهود للقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة"، ومشروع القرار الخامس المعنون "تحسين حالة المرأة في المناطق الريفية"، كما هو وارد في الوثيقة A/62/433، الجزء الثاني. وكولومبيا تكرر تأييدها لاعتماد مشروع القرارين الهامين هذين.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحتتم نظرها في هذا البند من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٦٥ من جدول الأعمال

تقرير مجلس حقوق الإنسان

تقرير اللجنة الثالثة (A/62/434)

تقرير اللجنة الخامسة (A/62/613)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الثالثة باعتماده في الفقرة ١٦ من تقريرها. ويرد تقرير اللجنة الخامسة بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار في الوثيقة A/62/613.

أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يريدون تحليل تصويتهم قبل التصويت.

السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية

اعتمد مشروع القرار السادس في مجموعه بأغلبية ١٥٤ صوتاً مقابل صوت واحد (القرار ٢١٨/٦٢).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن

للممثلين الذين يرغبون في الإدلاء ببيانات تعليلاً للتصويت على القرار الذي اعتمد من فوره.

السيد حلاق (الجمهورية العربية السورية): صوتت

الجمهورية العربية السورية لصالح هذا القرار الهام، القرار ٢١٨/٦٢، لإيماها الكامل بأهمية القضاء على جميع أشكال العنف والتمييز ضد المرأة. إن سورية عضو في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وهي تولى أهمية خاصة لضمان تمتع المرأة الكامل بكل حقوق الإنسان، وفق قوانينها الوطنية والتزاماتها الدولية.

كما تولى الجمهورية العربية السورية أهمية بالغة لأعمال لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ابتغاء الوصول إلى الهدف المنشود بأفضل السبل، وبطريقة شفافة. ومن أجل ذلك، فقد صوتت سورية ضد الفقرة ١٥، إيماناً منها بعدم فعالية الآلية المتبعة، التي تقر بأن تقوم اللجنة بعقد جلسات في غرف متوازية، لأن سورية ترى أن هذا التقسيم لا يضمن الموضوعية والشفافية في

السيد ريس (الولايات المتحدة) (تكلم بالانكليزية): أنحاء العالم، مع إيلاء اهتمام خاص لأكثر انتهاكات حقوق الولايات المتحدة مضطرة لأن تصوت بـ "لا" على رزمة

بناء المؤسسات التي تنظر فيها الجمعية اليوم.

أخيراً، جرى تطبيق إجراءات شديدة الظلم والضبابية لحرمان أعضاء المجلس من فرصة التصويت على الرزمة التي ننظر فيها اليوم. ولو أتبّع أسلوب مثل هذا في انتخابات وطنية في أي بلد من العالم، وأعلنت حكومة ما أن الانتخابات ستجرى في يوم معين، ثم أبلغت الناخبين الذين حضروا في ذلك اليوم أن الانتخابات قد أُجريت فعلياً في منتصف الليلة المنصرمة، لاعتبر العالم تلك الانتخابات مزورة لا إنصاف فيها.

ينبغي لإجراءات جميع هيئات الأمم المتحدة أن تكون نماذج للعدل والشفافية. وينطبق هذا بشكل خاص على مجلس حقوق الإنسان، الذي أريد له أن يكون الآلية الرائدة لحماية حقوق الإنسان في العالم. والطريقة التي تم بها اعتماد هذه الرزمة تثير تساؤلات خطيرة عما إذا كان المجلس يمكنه تحقيق هدفه في أي يوم من الأيام.

إن مجلس حقوق الإنسان لن يصبح أهم آلية لحقوق الإنسان في العالم إلى أن يركز بشكل دائم على أسوأ انتهاكات تلك الحقوق، بما في ذلك القتل خارج نطاق القضاء، واستخدام الاغتصاب لأغراض عسكرية وسياسية، وسجن الناس بسبب أفكارهم السياسية أو الدينية، وإلى أن يسمّى تلك الأعمال، التي اعتبرها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان "الأعمال الوحشية التي أثار الضمير الإنساني"، بأسمائها الحقيقية.

وباختصار، نأمل أن يتضامن مجلس حقوق الإنسان مع ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم، لا مع المنتهكين.

السيدة ناسو (أستراليا) (تكلمت بالانكليزية): الحكومة الأسترالية الجديدة تلتزم التزاماً ثابتاً بتعزيز حقوق

لقد كنا نأمل أن تعالج دورة مجلس حقوق الإنسان المتعلقة ببناء المؤسسات مواطن القصور التي كانت قد سيّست المجلس وحالت دون تصرفه بوصفه مؤسسة جديدة فعالة لحقوق الإنسان. لكن سجل المجلس لم يخفق حتى الآن في تحقيق آمالنا فحسب، بل أخفق حتى في تحقيق أدنى توقعاتنا.

أولاً، انصبّ تركيز المجلس دون كلل، خلال السنة، على بلد وحيد - إسرائيل. وفي الوقت نفسه، لم يوفّق المجلس في معالجة الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، التي تقع في بلدان أخرى مثل زمبابوي وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وإيران وبيلاروس وكوبا.

ويبدو من المرجح للأحكام الرئيسية في رزمة بناء المؤسسات المعروضة علينا اليوم أن تضاعف مواطن الضعف المؤسسي للمجلس. ومن المخيب للظن، بشكل خاص، أن الرزمة تستبعد قبل الأوان ولايات مقررّي الأمم المتحدة الخاصّين، المكلفين برصد بلدين من أنشط المرتكبين للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في العالم والإبلاغ عنهما، وهما حكومتا كوبا وبيلاروس.

والخصيصة المزعجة الأخرى للرزمة هي أن جدول الأعمال الثابت لمجلس حقوق الإنسان لا يشمل إلا بنداً واحداً، مجرد بند واحد، يتعلق ببلد محدد. ومرة أخرى، كان ذلك البلد إسرائيل. وذلك يثير تساؤلات خطيرة حول أولويات المجلس المؤسسية، وقدرته على إجراء تقييمات غير متحيزة لحالات حقوق الإنسان، وعما إذا كان سيضطلع بمسؤوليته مجددة لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها في جميع

على مشروع القرار هذا. وفي الوقت ذاته، أرى أن ممثلاً من وفد أندورا يشغل مقعد إسرائيل ويقوم بالتصويت نيابة عن إسرائيل. وأود أن أستوضح الأمر المتعلق بوثائق تفويض الممثل الجالس على مقعد إسرائيل للتصويت نيابة عنها.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هناك تفسير لذلك. لقد تم فعلاً تقديم الوثيقة اللازمة إلى لجنة وثائق التفويض في الأمانة العامة ليتسنى للممثل المذكور التصويت نيابة عن إسرائيل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بوروندي، كمبوديا، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمارك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لايفيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا،

الإنسان وحمايتها، وتريد لمجلس حقوق الإنسان أن يؤدي دوراً بارزاً وإيجابياً في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في جميع أنحاء العالم. ورزمة المجلس لبناء المؤسسات تتضمن مجموعة من الأدوات وممارسات العمل التي تنطوي على فائدة، بما في ذلك آلية الاستعراض الدوري العام الابتكارية.

ونرحب باستمرار الدور الذي يؤديه في المجلس مقررو الأمم المتحدة الخاصون، وعمليات الحوار ذات الطابع التواصلي المتزايد معهم، الأمر الذي حسن بصورة عامة وساعد المجلس على النظر في مسائل حقوق الإنسان المواضيعية والقطرية، بما في ذلك مسائل هي موضع اهتمام خاص من قبل أستراليا وبلدان منطقة آسيا والمحيط الهادئ. كما أن الدورات الخاصة الجديدة أثبتت جدواها في معالجة حالات ملحة في السودان، وفي ميانمار مؤخرًا.

أما بعد، فلا يزال رأينا هو أن رزمة بناء مؤسسات مجلس حقوق الإنسان غير متوازنة. وقد خاب أملنا بصورة بالغة من إدراج بند ثابت مستقل إدراجاً لا لزوم له، يركز بصورة حصرية على حالة حقوق الإنسان في فلسطين وغيرها من الأراضي العربية المحتلة، مما يناقض المبدأين المؤسسين للمجلس، وهما اللانتمائية والموضوعية.

ونظراً لدواعي القلق هذه، ستبقى أستراليا ثابتة على تصويتها المعارض لهذا القرار. ولا نزال نلتزم التزاماً شديداً بالعمل بصورة بناءة ونشطة مع أعضاء المجلس وغير الأعضاء فيه على حد سواء، لكفالة أن هذه الهيئة الجديدة قادرة على الاستجابة استجابة فعالة للحالات الطارئة لحقوق الإنسان.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار، وقد طلب إجراء تصويت مسجل.

أعطي الكلمة لممثل مصر بشأن نقطة نظام.

السيد عبد العزيز (مصر) (تكلم بالانكليزية): طلبتُ الكلمة بشأن نقطة نظام. ألاحظ أن إسرائيل تصوت

السيد عبد العزيز (مصر) (تكلم بالانكليزية):
أسف لأخذ الكلمة مرة أخرى. لكن هل أخطرت لجنة وثائق التفويض أو مكتب الجمعية بهذا الأمر؟ فأنا لست على بينة من أي إخطار موجه إلى مكتب الجمعية أو لجنة وثائق التفويض بشأن هذا الترتيب. وأعتقد أنه، وفقا للنظام الداخلي، يجب أن تحظى مثل هذه الترتيبات بموافقة لجنة وثائق التفويض أو مكتب الجمعية، حسبما يكون مناسباً.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): التعليل الذي تقدمه الأمانة العامة هو أن الإخطار قُدم إلى مكتب الشؤون القانونية، وفقا للممارسة المتبعة.

والآن أعطي الكلمة للممثلين الذين يرغبون في تعليل تصويتهم على القرار الذي اتخذناه للتو.

السيد أموروس نونيز (كوبا) (تكلم بالإسبانية):
نود أن نعلل تصويتنا على النحو التالي.

إننا نعرف السبب الذي يجعل حكومة الولايات المتحدة تستمر في تشويه سمعة كوبا. فهي تفعل ذلك لأنها لا تستطيع أن تكف عن افتراءاتها البغيضة، ولأنها تحتاج إلى ذريعة لمواصلة سياستها القائمة على العدوان والحصار والاعتداء على الشعب الكوبي، ولأنها لا تستطيع التخلي عن نيتها تدمير أسلوب حياتنا. كما نعلم السبب الذي يجعل الولايات المتحدة ترفض مجلساً لحقوق الإنسان يتسم بالمصداقية والكرامة. والسبب في ذلك هو أنها تفضل لجنة حقوق الإنسان الفاقدة مصداقيتها، التي نجحت فيها في تفادي النظر في انتهاكاتهما الجسيمة لحقوق الإنسان في قاعدتها العسكرية بخليج غوانتانامو، الذي يشكل أرضاً كويبة محتلة بصورة غير قانونية، والتي استطاعت فيها، من خلال الضغط والابتزاز، أن تفرض قرارات انتقائية ومُسيّسة على بلدان من العالم الثالث.

موريشيوس، المكسيك، مولدوفا، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترانينا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

أستراليا، كندا، إسرائيل، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

ناورو

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٥٠ صوتاً مقابل ٧ أصوات مع امتناع بلد واحد عن التصويت (القرار ٢١٩/٦٢).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثل مصر بشأن نقطة نظام.

بين هذه الوفود أستراليا، التي لها سجل في مجال حقوق الإنسان غير مشرف على الإطلاق، لا سيما في ما يتصل بمواقفها من الشعوب الأصلية والمهاجرين، الذين تتعامل معهم بطريقة إقصائية في الحياة السياسية والاقتصادية.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ٦٥ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٦٨ من جدول الأعمال (تابع)

القضاء على العنصرية والتمييز العنصري

تقرير اللجنة الثالثة (A/62/437)

تقرير اللجنة الخامسة (A/62/622)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لممثل الولايات المتحدة لتعليل التصويت قبل التصويت.

السيد ريس (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالانكليزية): تؤكد الولايات المتحدة مجددا معارضتها للعنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، مما هو واضح من سجلنا المتعلق بالتشريعات والسياسات المحلية التي تكافح بشدة مثل هذه الأنشطة والمواقف. والولايات المتحدة ما فتئت منذ وقت طويل طرفا في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.

وعلى الرغم من أننا أيدنا الأهداف المعلنة للمؤتمر العالمي الذي عقد بدوربان في عام ٢٠٠١ وما زلنا نؤيد تلك الأهداف، فالمؤتمر ذاته كان غير سليم وبعث على الفرقة. ومشروع القرار المعروض علينا يؤيد استمرار تلك النتائج غير السليمة وهو في حد ذاته مثير للمشاكل بشكل خطير،

فأين هي الأخلاق في موقف الولايات المتحدة عندما تمارس التعذيب والاحتجاز في معسكر الاعتقال بقاعدة غوانتانامو وفي سجن أبو غريب، وتتحمل المسؤولية عن مراكز الاعتقال والتعذيب السرية التي تديرها وكالة الاستخبارات المركزية في أوروبا، التي ترتكب فيها انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان من خلال تنظيم مئات الرحلات الجوية السرية؟ وليست لتلك الحكومة حتى الجرأة على مواجهة فحص دولي من خلال تقديم ترشيحها للانتخابات في مجلس حقوق الإنسان خشية ألا يتم انتخابها - بخلاف كوبا، التي انتُخبت فيه - بسبب سجلها المريب والمثير للشبهات في مجال حقوق الإنسان وآثامها في جميع أرجاء العالم.

لا مجال في هذه المناقشة للنفاق والسخرية. فالشعب الكوبي على استعداد للتعاون والمشاركة التامة في جميع الجهود لبناء مجلس لحقوق الإنسان يستجيب استجابة فعالة للمطالب المتعلقة بتحقيق العدالة لشعوب الجنوب والقطاعات الاجتماعية الرئيسية في البلدان المتقدمة النمو التي حُكم عليها هي أيضا بالتهميش والفقر.

السيد سعيد (السودان): يود وفد بلدي أن يعلل تصويته على مشروع القرار ٢١٩/٦٢ المتعلق ببناء مؤسسات مجلس حقوق الإنسان الدولي.

لقد صوت وفدي مؤيدا هذا القرار تعزيزا لتصويته المؤيد في اللجنة الثالثة، وإيماننا من وفدي بأن مجموعة الاقتراحات بشأن بناء مؤسسات مجلس حقوق الإنسان تم التوصل إليها بتوافق الآراء وبموافقة كل الأطراف، وأن هذا البناء المؤسسي قد راعى الكثير من الاعتبارات.

وبعض الدول التي صوتت، وهي دول قليلة معارضة لهذا القرار استندت إلى اعتبارات سياسية وأرادت لهذا المجلس أن يكون امتدادا لتجربة اللجنة السابقة السيئة الصيت. ومن

أو إنشاء آليات وصكوك جديدة. والعناصر الأساسية في الجهود المتعددة الأطراف لمكافحة الأشكال المعاصرة للعنصرية هي عالمية المصادقة والتنفيذ الفعال للاتفاقية الدولية القائمة للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.

ولهذه الأسباب، ستصوت الولايات المتحدة ضد هذا القرار.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): استمعنا إلى المتكلم الوحيد تعليلاً للتصويت.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الثاني الذي أوصت اللجنة الثالثة باعتماده في الفقرة ٢٦ من تقريرها.

مشروع القرار الثاني عنوانه "الجهود العالمية من أجل القضاء التام على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجناب وما يتصل بذلك من تعصب والتنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل دربان ومتابعتهما". طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، غابون، غانا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان،

حتى مع غض النظر عن القصور في إعداد الميزانية الذي أشير إليه في اللجنة الخامسة.

ونرى أن أنشطة متابعة دربان التي تقوم بها اللجنة التحضيرية في جنيف، إحدى هيئات مجلس حقوق الإنسان، هو تكرار للعمل الذي تؤديه لجنة القضاء على التمييز العنصري ولجنة حقوق الإنسان بالنسبة للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعمل المتعلق باتفاقيات منظمة العمل الدولية التي تتناول حقوق العمال. وفي وقت شح الموارد وكثرة الاحتياجات، فإننا لا نؤيد استمرار هذه الازدواجية في العمل.

ولهذه الأسباب، وكما ذكرنا آنفاً، نعتقد أنه لن يكون من المناسب أن نبدد موارد الأمم المتحدة على أنشطة تحضيرية لمؤتمر استعراض دربان. ونرى أن مجلس حقوق الإنسان يجب أن يكرس نفسه للوفاء بالدور الذي أنشئ من أجله، ألا وهو التعامل مع حالات حقوق الإنسان في العالم، خاصة في الحالات الناشئة. وبالمثل، فإننا نؤمن بقوة أنه مع كل هذا العدد من القضايا الملحة المعروضة علينا، ينبغي ألا يُطلب من الأمين العام تمويل اجتماعات تحضيرية إقليمية تكرر العمل الجاري بالفعل. ونرى كذلك أن مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان ينبغي أن يقدم برجة أكثر موضوعية ومساعدة تعاونية في بلدان العالم لمكافحة آفة العنصرية عوضاً عن إهدار موارده القيمة في عقد مزيد من المؤتمرات.

يجب أن يكون لدى كل بلد إطاراً قانونياً لحماية الأفراد من التمييز والحفاظ على حقوق الأفراد والحريات الأساسية، بما في ذلك حرية التعبير وحرية الارتباط وحرية الدين.

وفي هذه المرحلة، ينبغي للدول أن تركز على تنفيذ ما هو قائم من التزامات، عوضاً عن متابعة عملية مغلوطة

المتنعون: كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو

أرمينيا، اليابان، ليختنشتاين، نيوزيلندا، النرويج،
سويسرا

اعتمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ١٠٥ أصوات
مقابل ٤٦، مع امتناع ٦ أعضاء عن التصويت
(القرار ٦٢/٢٢٠).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر
أن الجمعية العامة تود أن تحتتم نظرها في البند ٦٨ من
جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٧٠ من جدول الأعمال (تابع)

تعزيز حقوق الإنسان وحماتها

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة
لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات
الأساسية

تقرير اللجنة الثالثة (A/62/439/Add.2)

تقرير اللجنة الخامسة (A/62/618)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): ستبت الجمعية في
مشروع القرار الذي أوصت اللجنة الثالثة باعتماده في الفقرة
١٧٣ من تقريرها. ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار
المالية في الميزانية البرنامجية المترتبة على مشروع القرار هذا في
الوثيقة A/62/618.

مشروع القرار العاشر عنوانه "المركز دون الإقليمي
لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا". لقد
اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار العاشر بدون تصويت.
هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار العاشر (القرار ٦٢/٢٢١).

الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية
العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف،
مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا،
المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا،
النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بيرو،
الفلبين، قطر، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت
لوسيا، المملكة العربية السعودية، السنغال،
سيراليون، سنغافورة، جنوب أفريقيا، سري لانكا،
السودان، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية،
تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغوا،
ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا،
الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة،
أوروغواي، أوزبكستان، فزويلا (جمهورية -
البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

أندورا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة
والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص،
الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا،
فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيسلندا،
أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليتوانيا، لكسمبرغ،
مالطة، جزر مارشال، مولدوفا، موناكو،
الجل الأسود، هولندا، بالاو، بولندا، البرتغال،
جمهورية كوريا، رومانيا، سان مارينو، صربيا،
سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، جمهورية
مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، أوكرانيا،
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية،
الولايات المتحدة الأمريكية

مولدوفا، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب،
ناورو، هولندا، نيوزيلندا، نيجيريا، النرويج، بالاو،
بنما، بيرو، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا،
رومانيا، سان مارينو، صربيا، سلوفاكيا، سلوفينيا،
إسبانيا، السويد، سويسرا، جمهورية مقدونيا
اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغوا،
تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية،
أوروغواي

المعارضون:

الجزائر، بنغلاديش، بيلاروس، الصين، كوبا،
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، مصر، الهند،
إيران (جمهورية - الإسلامية)، جمهورية لاو
الديمقراطية الشعبية، الجماهيرية العربية الليبية،
ماليزيا، ميانمار، عمان، باكستان، الاتحاد الروسي،
السودان، الجمهورية العربية السورية، أوزبكستان،
فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام،
زمبابوي

المتنعون:

أنتيغوا وبربودا، البحرين، بربادوس، بوتسوانا،
بروني دار السلام، بوركينافاسو، كولومبيا،
الكونغو، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور،
إريتريا، غينيا، هايتي، إندونيسيا، جامايكا، الأردن،
كينيا، الكويت، قيرغيزستان، ليسوتو، ملاوي،
مالي، موزامبيق، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر،
الفلبين، قطر، رواندا، سانت لوسيا، المملكة العربية
السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، جنوب
أفريقيا، سري لانكا، سوازيلند، تايلند، توغو،

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن
الجمعية العامة تود أن تحتتم نظرها في البند الفرعي (ب) من
البند ٧٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من
المقررين والممثلين الخاصين

تقرير اللجنة الثالثة (A/62/439/Add.3)

تقرير اللجنة الخامسة (A/62/614)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في
مشروع القرار الثاني الذي أوصت اللجنة الثالثة باعتماده في
الفقرة ٤٩ من تقريرها. ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار
المالية في الميزانية البرنامجية المترتبة على مشروع القرار في
الوثيقة A/62/614.

سنت الآن في مشروع القرار الثاني، المعنون "حالة
حقوق الإنسان في ميانمار". طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، أندورا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا،
النمسا، جزر البهاما، بلجيكا، بليز، بنن،
البوسنة والمهرسك، البرازيل، بلغاريا، بروندي،
كندا، شيلي، كوستاريكا، كرواتيا، قبرص،
الجمهورية التشيكية، الدانمرك، السلفادور، إستونيا،
فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان،
غواتيمالا، غيانا، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا،
العراق، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، كازاخستان، لاتفيا،
لبنان، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر،
مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس،
المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)،

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في جميع تقارير اللجنة الثالثة.

تقارير اللجنة الخامسة

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تنظر الجمعية العامة الآن في تقارير اللجنة الخامسة المتعلقة بالبند ١٢٥، ١٢٩، ١٣١، ١٣٤، ١٣٥، ١٣٧ إلى ١٤٠، ١٦١، ١٦٤ و ١٣٦ مع البند ١٢٨، وبالبند ١٢٦، ١٢٧ و ١٢٨ من جدول الأعمال.

أرجو من مقرر اللجنة الخامسة، السيد ستيفن سينابوليا نكايفو، ممثل أوغندا، أن يعرض على الجمعية تقارير اللجنة الخامسة ببيان واحد.

السيد نكايفو (أوغندا)، مقرر اللجنة الخامسة، (تكلم بالانكليزية): يشرفني أن أقدم اليوم إلى الجمعية العامة تقارير اللجنة الخامسة التي تشمل توصيات بشأن المسائل التي تطلبت البت فيها أثناء الجزء الرئيسي من الدورة العادية الثانية والستين للجمعية العامة.

اجتمعت اللجنة الخامسة من ٥ تشرين الأول/أكتوبر حتى ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، وعقدت ٢٦ جلسة عامة وأكثر من تسعين جولة من المشاورات غير الرسمية، وعدداً لا يُحصى من المشاورات غير الرسمية الجانبية.

في ما يتعلق بالبند ١٢٥ من جدول الأعمال، المعنون "التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات"، توصي اللجنة الجمعية العامة في الفقرة ٧ من تقريرها A/62/534 باعتماد مشروع قرار اعتمده اللجنة بدون تصويت.

وفي إطار البند ١٢٩ من جدول الأعمال، المعنون "تخطيط البرامج"، توصي اللجنة الجمعية العامة في الفقرة ٨

ترينيداد وتوباغو، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، اليمن، زامبيا

اعتمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ٨٣ صوتاً مقابل ٢٢، مع امتناع ٤٧ عضواً عن التصويت (القرار ٢٢٢/٦٢).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل ميانمار، الذي يود أن يتكلم تعليلاً للتصويت على القرار المتخذ للتو.

السيد لين (ميانمار) (تكلم بالانكليزية): لقد طلبنا إجراء تصويت مسجل على هذا القرار وصوتنا عليه سلباً لأن استغلال حقوق الإنسان لأغراض سياسية أمر لا تقبل به ميانمار. إن عمليتنا السياسية الداخلية قد حققت إنجازات ملموسة باستكمال عملية الاتفاقية الوطنية. والواقع أننا نمضي على درب الانتقال السلس إلى الديمقراطية، ونحن عازمون على المضي قدماً بعمليتنا السياسية ذات الخطوات السبع. ويانشاء لجنة مكونة من ٥٤ عضواً لصياغة دستور البلد، التي بدأت عملها في ٣ كانون الأول/ديسمبر، نكون قد شرعنا بالفعل في الخطوة الثالثة من خريطة الطريق ذات الخطوات السبع.

إننا لا نقبل بهذا القرار على وجه الخصوص لأنه يخوض في مناطق هي، كما ينص الميثاق، من صميم الولاية الوطنية لبلدي. وميانمار لا يمكن أن تسمح أو تقبل بهذا التدخل السافر في عمليتها السياسية الداخلية. وعليه، فإننا ننأى بأنفسنا عن هذا القرار ولن نتقيد بأحكامه.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): استمعنا إلى المتكلم الوحيد تعليلاً للتصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تختتم نظرها في البند الفرعي (ج) من البند ٧٠ من جدول الأعمال والبند ٧٠ في مجموعته؟

تقرر ذلك.

الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤“ فيرد في الوثيقة A/62/598. وتوصي اللجنة الجمعية العامة في الفقرة ٦ من تقريرها باعتماد مشروع قرار اعتمده بدون تصويت.

وتقرير اللجنة في إطار البند ١٣٩ من جدول الأعمال ”تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة“ يرد في الوثيقة A/62/599. وتوصي اللجنة الجمعية العامة في الفقرة ٦ من التقرير باعتماد مشروع قرار اعتمده اللجنة بدون تصويت.

وفي إطار البند ١٤٠ من جدول الأعمال ”الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام“، فإن تقرير اللجنة وارد في الوثيقة A/62/600. وتوصي اللجنة الجمعية العامة في الفقرة ٦ باعتماد مشروع قرار اعتمده اللجنة بدون تصويت.

أما تقرير اللجنة عن البند ١٦١ من جدول الأعمال: ”تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور“، والبند ١٦٤: ”تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد“ فيصدران في الوثيقتين A/62/601 و A/62/602 على التوالي، وتوصي اللجنة الجمعية العامة في الفقرة ٦ من كلا تقريرين باعتماد مشروع قرارين نصهما وارد حاليا في الوثيقتين A/C.5/62/L.15 و A/C.5/62/L.16 على التوالي. وقد اعتمدت اللجنة مشروع القرارين بدون تصويت.

وفي ما يتعلق بالبند ١٢٧ من جدول الأعمال، المعنون ”الميزانية البرنامجية للعامين ٢٠٠٦-٢٠٠٧“، توصي

من تقريرها A/62/564 باعتماد مشروع قرار متعلق بتخطيط البرامج، اعتمده اللجنة بدون تصويت.

وفي ما يتعلق بالبند ١٣١ من جدول الأعمال المعنون ”خطة المؤتمرات“، توصي اللجنة الجمعية العامة في الفقرة ٧ من تقريرها A/62/535 باعتماد مشروع قرار اعتمده اللجنة بدون تصويت.

وفي ما يتعلق بالبند ١٣٤ من جدول الأعمال، المعنون ”وحدة التفتيش المشتركة“، فإن تقرير اللجنة الخامسة في إطار هذا البند وارد في الوثيقة A/62/536، وقد اعتمد مشروع القرار الموصى باعتماده في الفقرة ٦ بدون تصويت.

وفي إطار البند ١٣٥ من جدول الأعمال، المعنون ”النظام الموحد للأمم المتحدة“، توصي اللجنة الجمعية العامة في الفقرة ٧ من تقريرها A/62/565 باعتماد مشروع قرار اعتمده اللجنة بدون تصويت.

وفي ما يتعلق بالبند ١٣٦ من جدول الأعمال، المعنون ”تقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية“ والبند ١٢٨ المعنون ”الميزانية البرنامجية المقترحة للعامين ٢٠٠٨-٢٠٠٩“، توصي اللجنة الجمعية العامة في الفقرة ٦ من تقريرها A/62/605 باعتماد مشروع قرار بعنوان ”تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية/تمويل فرقة العمل المعنية بالمشتریات“ اعتمده اللجنة بدون تصويت.

وفي ما يتعلق بالبند ١٣٧ من جدول الأعمال، المعنون ”إقامة العدل في الأمم المتحدة“، توصي اللجنة الجمعية العامة في الفقرة ٦ من تقريرها A/62/597 باعتماد مشروع قرار اعتمده اللجنة بدون تصويت.

أما تقرير اللجنة عن البند ١٣٨ من جدول الأعمال ”تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات

أخيراً، وفي إطار البند ١٢٦ من جدول الأعمال، المعنون "استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة". فإن تقرير اللجنة وارد في الوثيقة A/62/604. وتوصي اللجنة في الفقرة ٥ الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر المتعلق بالمسائل المؤجل النظر فيها مستقبلاً. وقد اعتمدت اللجنة مشروع المقرر بدون تصويت.

وأود أن أشكر الوفود على تعاونها وأن أؤكد لها على أن التغييرات التي أدخلت خلال الجلسة الرسمية السادسة والعشرين للجنة الخامسة، المعقودة مساء هذا اليوم، أُخذت بعين الاعتبار على النحو الواجب وستبرز في مشاريع القرارات والتقارير التي ستصدر قريباً.

وقبل أن أختتم بياني، أود في ملاحظة شخصية موجزة، أن أشكر رئيس اللجنة الخامسة، السفير حميدون علي، على الطريقة الحكيمة والنبيلة التي وجهنا بها خلال أعمالنا الصعبة، وأن أشكر أيضاً زملائي أعضاء المكتب، الذين دائماً يشكل العمل معهم تجربة مرضية حقاً. وباسمنا جميعاً، أود أن أعرب عن شكرنا العميق لموظفي الأمانة العامة على صبرهم ودعمهم، وعلى نحو أكثر تحديداً، أعرب عن الشكر لأمانة اللجنة الخامسة، السيد موفسيس أبيليان، والسيدة هانا ديفيس وموظفيهما.

أخيراً وليس آخراً، نقدم الشكر للسيد راجات ساها، رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية. وأود أن أشكر جميع الذين كان من دواعي تميزي وشرفي أن أجلس بجانبهم في منصة قاعة الاجتماعات ٣، على صداقتهم الحميمة. وأتمنى لجميع الحاضرين عطلة رائعة.

اللجنة الجمعية العامة في الفقرة ٦ من تقريرها A/62/603 باعتماد مشروع قرار اعتمده اللجنة بدون تصويت.

وفي ما يتعلق بالبند ١٢٨ من جدول الأعمال، توصي اللجنة في مشروع تقريرها الوارد في الوثيقة A/C.5/62/L.23 - التي ستصدر النسخة الرسمية منها بوصفها الوثيقة A/62/563/Add.1 - باعتماد مشروع القرار الأول "المسائل المتعلقة بالميزانية البرنامجية المقترحة للعامين ٢٠٠٨-٢٠٠٩" الذي اعتمده اللجنة بتصويت مسجل بأغلبية ١٤١ صوتاً مقابل صوت واحد ودون امتناع أي عضو عن التصويت، وباعتماد مشروع القرار الثاني "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩"، الذي اعتمده اللجنة بدون تصويت.

كما تتضمن الوثيقة A/62/563/Add.1 مشروع القرار الثالث المعنون "المواضيع الخاصة المتصلة بالميزانية البرنامجية المقترحة للعامين ٢٠٠٨-٢٠٠٩". وقد قررت اللجنة الإبقاء على الجزء الخامس من مشروع القرار، بتصويت مسجل بأغلبية ٩٢ صوتاً مقابل لا شيء، وامتناع ١٤ عضواً عن التصويت. واعتمد مشروع القرار الثالث في مجموعته بدون تصويت.

ثمّة تقرير آخر للجنة الخامسة مقدم في إطار البند ١٢٨ من جدول الأعمال، وارد في الوثيقة A/62/563/Add.2. ومشروع القرار الذي أوصت اللجنة باعتماده موجود في الفقرة ٩ من التقرير. وقررت اللجنة الإبقاء على الفقرة ١٠ من منطوق مشروع القرار بتصويت مسجل بأغلبية ٩٣ صوتاً، مقابل صوت واحد وامتناع ٤٧ عضواً عن التصويت. وتوصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار في مجموعته، الذي اعتمده اللجنة بتصويت مسجل بأغلبية ١٤٠ صوتاً مقابل صوت واحد وامتناع عضو واحد عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية قد
اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٢٩ من جدول
الأعمال.

البند ١٣١ من جدول الأعمال

خطة المؤتمرات

تقرير اللجنة الخامسة (A/62/535)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية
مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٧
من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة
الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن
الجمعية ترغب في أن تأخذ حذوها؟

اعتُمد مشروع القرار (القرار ٢٢٥/٦٢).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية قد
اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٣١ من جدول
الأعمال.

البند ١٣٤ من جدول الأعمال

وحدة التفتيش المشتركة

تقرير اللجنة الخامسة (A/62/536)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية
مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦
من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة
الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن
الجمعية ترغب في أن تأخذ حذوها؟

اعتُمد مشروع القرار (القرار ٢٢٦/٦٢).

البند ١٢٥ من جدول الأعمال

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس
مراجعي الحسابات

تقرير اللجنة الخامسة (A/62/534)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية
مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٧
من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة
الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن
الجمعية ترغب في أن تأخذ حذوها؟

اعتُمد مشروع القرار (القرار ٢٢٣/٦٢).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية قد
اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٢٥ من جدول
الأعمال.

البند ١٢٩ من جدول الأعمال (تابع)

تخطيط البرامج

تقرير اللجنة الخامسة (A/62/564)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية
مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٨
من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة
الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن
الجمعية ترغب في أن تأخذ حذوها؟

اعتُمد مشروع القرار (القرار ٢٢٤/٦٢).

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٢/٢٢٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٣٧ من جدول الأعمال.

البند ١٣٨ من جدول الأعمال

تمويل المحكمة الجنائية الدولية لحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

تقرير اللجنة الخامسة (A/62/598)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار، في الوقت الحاضر، في الوثيقة A/C.5/62/L.11.

نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٢/٢٢٩).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٣٨ من جدول الأعمال.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٣٤ من جدول الأعمال.

البند ١٣٥ من جدول الأعمال

النظام الموحد للأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/62/565)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها.

نبت الآن في مشروع القرار المعنون "النظام الموحد للأمم المتحدة: تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية". وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٢/٢٢٧).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٣٥ من جدول الأعمال.

البند ١٣٧ من جدول الأعمال (تابع)

إقامة العدل في الأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/62/597)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها. نص مشروع القرار وارد، في الوقت الحاضر، في الوثيقة A/C.5/62/L.13.

نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

البند ١٣٩ من جدول الأعمال

تمويل المحكمة الدولية لمحكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

تقرير اللجنة الخامسة (A/62/599)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار، في الوقت الحاضر، في الوثيقة A/C.5/62/L.12.

نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٣٠/٦٢).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٣٩ من جدول الأعمال.

البند ١٤٠ من جدول الأعمال

الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

تقرير اللجنة الخامسة (A/62/600)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار، أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار، في الوقت الحاضر، في الوثيقة A/C.5/62/L.14، وباللغة الانكليزية فقط.

نبت الآن في مشروع القرار المعنون "نقل مبان إلى قاعدة الأمم المتحدة للوجستيات في برنديزي، إيطاليا"، وقد

اعتمده اللجنة الخامسة من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٣١/٦٢).

هذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٤٠ من جدول الأعمال.

البند ١٦١ من جدول الأعمال

تمويل العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور

تقرير اللجنة الخامسة (A/62/601)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار، في الوقت الحاضر، في الوثيقة A/C.5/62/L.15، باللغة الانكليزية فقط.

نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدت اللجنة الخامسة من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٣٢/٦٢).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٦١ من جدول الأعمال.

البند ١٦٤ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد

تقرير اللجنة الخامسة (A/62/602)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦

السيد هوي (سنغافورة) (تكلم بالانكليزية): يرحب وفد بلدي باعتماد القرار ٢٣٤/٦٢، ولا بد لي من التأكيد: اعتماده بتوافق الآراء. إن الجمعية العامة، عن طريق هذا القرار، أكدت مجددا أهمية مراقبة أنشطة الأمم المتحدة عن كثب. وقد كان من دواعي سرور وفد بلادي أنه انضم إلى توافق الآراء.

وفي نفس الوقت، كما بين وفدنا سابقا في غضون مناقشات هذا الموضوع، أشيعت حول الأمم المتحدة اتهامات كثيرة جدا وإساءات مبطنة ومضللة، أكثرها، مع الأسف، من قبل أعضاء المنظمة، وحتى فرقة العمل المعنية بالمشتريات. وكل من يتشكك في أنشطة هذه الفرقة يتهم فوراً بكونه مؤيدا للفساد أو معاديا للإصلاح. ولم يكن لهذا من فائدة سوى تحويل الأنظار بعيدا عن المسائل الحقيقية.

إن الجمعية العامة، كما يثبت هذا القرار، لم تضلل. وقد بين الأعضاء جميعا بوضوح، أن ليس هناك من يعنى من المحاسبة، حتى فرقة العمل الخاصة بالمشتريات. وقد اتفقنا عبر هذا القرار على أن فرقة العمل يجب أن تنقيد بنفس المعايير التي تريد من الآخرين أن يتقيدوا بها. وفي هذا الصدد، طلبنا إرجاء مراجعة حسابات لجميع إجراءاتها إلى اليوم ومحاسبتها. ويرى وفد بلدي في هذا خطوة إلى الأمام نحو جعل المنظمة أكثر اهتماما بالتفاصيل وأكثر شفافية وأكثر خضوعا للمساءلة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): استمعنا إلى المتكلم الوحيد، الذي ألقى بيانا تعليلا للموقف.

بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البندين ١٣٦ و ١٢٨ من جدول الأعمال.

من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار، في الوقت الحاضر، في الوثيقة A/C.5/62/L.16، باللغة الانكليزية فقط.

نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمده اللجنة الخامسة من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تريد أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٣٣/٦٢).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٦٤ من جدول الأعمال.

البندين ١٣٦ و ١٢٨ من جدول الأعمال

تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩

تقرير اللجنة الخامسة (A/62/605)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار هذا، في الوقت الحاضر، في الوثيقة A/C.5/62/L.26، باللغة الانكليزية فقط.

نبت الآن في مشروع القرار المعنون "تقارير مكتب خدمات الرقابة الداخلية وتمويل فرقة العمل المعنية بالمشتريات". وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها.

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٣٤/٦٢).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أدعو الآن ممثل سنغافورة، الذي يريد الكلام تعليلا لموقفه من القرار المعتمد توا.

البند ١٢٦ من جدول الأعمال

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/62/604)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية مشروع مقرر أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٥ من تقريرها. ويرد نص مشروع المقرر هذا، في الوقت الحاضر، في الوثيقة A/C.5/62/L.24، باللغة الانكليزية فقط.

نبت الآن في مشروع المقرر المعنون "المسائل المرجأة للنظر فيها مستقبلاً". وقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر هذا من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تريد أن تحذوا حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بهذا تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٢٦ من جدول الأعمال.

البند ١٢٧ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧

تقرير اللجنة الخامسة (A/62/603)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها. ويرد مشروع القرار هذا، في الوقت الحاضر، في الوثيقة A/C.5/62/L.10.

نبت الآن في مشروع القرار. وقد اعتمدته اللجنة الخامسة من دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تريد أن تحذوا حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٢/٢٣٥).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بهذا تكون المرحلة من نظرها في البند ١٢٧ من جدول الأعمال.

البند ١٢٨ من جدول الأعمال (تابع)

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩
تقرير اللجنة الخامسة (A/62/563/Add.1 و Add.2)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): نتناول أولاً A/62/563/Add.1. معروض على الجمعية خمسة مشاريع قرارات أوصت اللجنة الخامسة باعتمادهما. وترد نصوص مشاريع القرارات هذه، في الوقت الحاضر، في الوثائق: A/C.5/62/L.18 و A/C.5/62/L.19 و A/C.5/62/L.20 و A/C.5/62/L.21 و A/C.5/62/L.22، على التوالي، باللغة الانكليزية فقط.

أدعو الآن إلى الكلام الممثلين الذين يودون التكلم تعليلاً للتصويت قبل التصويت.

السيد حلاق (الجمهورية العربية السورية): لقد سعى وفد بلادي منذ اعتماد ميزانية البعثات السياسية الخاصة لعام ٢٠٠٧، في العام الماضي إلى إجراء نقاش شفاف مع الأمانة العامة ومع الوفود المعنية بهذه المسألة بقصد احترام الولايات التشريعية ذات الصلة بميزانية المبعوثين الخاصين للأمين العام لهذه البعثات.

وأجرينا بهذا الصدد اتصالات مكثفة وواسعة النطاق لشرح ملاحظتنا للأمانة العامة ولبقية الوفود المهتمة. ولاقت ملاحظتنا تفهماً وتأييداً كبيرين لأنها واقعية ومبنية على وقائع ملموسة تتصل مباشرة بمغالطات سياسية وقانونية وردت في الإطار المنطقي لميزانية المبعوث الخاص للأمين العام المعني بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ لعام (٢٠٠٤)، وفي ميزانية مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص بشؤون لبنان.

لقد ركزنا في ملاحظتنا على ضرورة انسجام الإطار المنطقي مع الولاية التشريعية بموجب القرار ١٥٥٩

خاصة ومتحيزة لإسرائيل في مناقشاتنا على حساب مصالح لبنان الحيوية، وبما يتعارض مع ما يفترض توفره لدى الأمانة العامة من حياد والتزام بالولايات التشريعية ذات الصلة بميزانية مبعوثيها الخاصين بلبنان. وهو الأمر الذي أدى إلى طلب إجراء تصويت على الجزء الخامس من مشروع القرار المتعلق بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ الوارد في الوثيقة A/62/563/Add.1، في سابقة غير محمودة في أعمال اللجنة الخامسة.

وسيتابع وفد بلادي المداولات الخاصة بهذا القرار في المستقبل باهتمام شديد، على أمل أن تتم تلبية شواغلنا المتعلقة بمصالحنا الوطنية. وإن انضمامنا إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار في مجموعة لا يعنى بالضرورة أبدا موافقتنا على الصيغة اللغوية الواردة في القسم الخامس منه. وتوقع من الأمانة العامة إعادة النظر في صياغة تقريرها القادم، بما يأخذ بعين الاعتبار شواغلنا وبما يصون مصداقيتها.

السيد رمضان (لبنان): السيد الرئيس، إن الجمهورية العربية السورية بلد شقيق وصدیق، أكرر صدیق وشقيق، وجار عزيز على بلدي لبنان. إن سوريا دولة شقيقة تتشارك معها علاقات القربى والتاريخ والمصالح المشتركة والمصير المشترك في مواجهة العدو المشترك لكلا البلدين.

ونحن في لبنان، إيماننا منا بتوطيد علاقات الأخوة مع الجمهورية العربية السورية، نطمح إلى إقامة علاقات دبلوماسية بين البلدين الشقيقين، وتبادل التمثيل الدبلوماسي، وهو ما أجمع عليه اللبنانيون قاطبة حين اتفق ممثلوهم في ما عرف بالحوار الوطني خلال صيف عام ٢٠٠٦ الذي عطلته في حينه آلة الحرب الإسرائيلية خلال حربها على لبنان. كما أجمع اللبنانيون في حينه على تسوية جميع الأمور التي قد تعوق توطيد العلاقات بين البلدين الشقيقين، بما في ذلك ترسيم حدودهما المشتركة.

(٢٠٠٤)، لأن هذا الإطار المنطقي، كما ورد في تقرير الأمين العام عن التقديرات المتعلقة بالبعثات السياسية الخاصة والمساعدية الحميدة وغيرها من المبادرات السياسية التي أذنت بها الجمعية العامة ومجلس الأمن، والوارد في الوثيقة A/62/512/Add.1، يتعامل مع القرار المذكور بشكل انتقائي وغير حيادي. كما أنه يتجاوز تجاوزا فاضحا القراءة السياسية لمجلس الأمن لحيثيات القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤)، علاوة على أنه يربط ميزانية المبعوث الخاص للأمين العام المعني بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤). بمسائل وقضايا أخرى لاحقة لاعتماد مجلس الأمن للقرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤) وذلك في سياق لا علاقة له بمرجعيات تطبيق القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤).

والأنكى من ذلك أن الإطار المنطقي قيد البحث قد تجاهل تجاهلا مطلقا الخروقات الإسرائيلية اليومية للسيادة اللبنانية، بل إنه ترك الباب مشرعا أمام استمرار هذه الخروقات ويتعمى عنها، وهو أمر لا يستقيم أبدا مع ما ذكره اليوم بالذات السيد لين باسكو، وكيل الأمين العام للشؤون السياسية، أمام مجلس الأمن حيث قال "سُجل ارتفاع في عدد الانتهاكات الإسرائيلية الجوية للسيادة اللبنانية".

إن التستر على هذه الخروقات الإسرائيلية وعلى استمرار احتلال إسرائيل لأجزاء من لبنان، وتزوير الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز، هي كلها أمور لا تصب في مصلحة لبنان، ولا في مصلحة تطبيق قرارات مجلس الأمن، وإنما تصب أساسا في حماية استمرار إسرائيل في خروقاتها للقرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤) ولقرارات مجلس الأمن الأخرى ذات الصلة بلبنان. كما أنها ترهن سيادة واستقلال واستقرار لبنان بمصالح إسرائيل.

يأسف وفد بلادي أن تصل مداولاتنا إلى درب مسدود بسبب إصرار البعض على إقحام مخططات سياسية

(تكلم بالانكليزية)

بنن، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، كمبوديا، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الداغرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، مولدوفا، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة،

ويعرب وفد لبنان مجددا عن فهمه بأن انتهاكات إسرائيل للسيادة اللبنانية واحتلال أراض لبنانية، المتواصل بينما نتكلم الآن، تقع في نطاق ولاية المبعوث الخاص للأمم العام للأمم العام المعني بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤). وقد أشارت كل التقارير التي قدمها المبعوث الخاص إلى مجلس الأمن بشأن تنفيذ القرار ١٥٥٩ (٢٠٠٤) إلى الانتهاكات الإسرائيلية للسيادة اللبنانية.

وشدد الوفد اللبناني مرارا وتكرارا على أن التقارير بشأن تمويل البعثات السياسية الخاصة ينبغي أن تبرز الانتهاكات الإسرائيلية للسيادة اللبنانية بوصفها جزءا من مؤشرات تحقيق الإطار المنطقي للمبعوث الخاص للأمم العام المعني بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٥٩ (٢٠٠٤).

ونود أن نوضح أيضا أنه كان هناك بعض الغموض بين بعض الوفود. فنحن كوفد كانت لدينا مشكلة مع الفقرة ٩ من المنطوق خلال المشاورات غير الرسمية وينبغي أن يعي الجميع أنه، وفقا لفهمنا، لم تعد واردة في النص الذي سنصوت عليه. ولهذا نأمل أن تتكرم جميع الوفود بالتصويت مؤيدة الجزء الخامس.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الأول عنوانه "مسائل تتعلق بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا،

الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، إريتريا، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هنغاريا، آيسلندا، الهند، إندونيسيا، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لايفيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالطة، موريتانيا، المكسيك، مولدوفا، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزامبيق، ميانمار، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، سوازيلند، السويد، سويسرا، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تركيا، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زمبابوي

المعارضون:

لا أحد

أوروغواي، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

لا أحد

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٤٢ صوتاً مقابل صوت واحد (القرار ٢٣٦/٦٢).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الثاني عنوانه "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩". لقد اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الثاني بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو نفس الحذو؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٢٣٧/٦٢).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الثالث عنوانه "مسائل خاصة تتصل بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩". طلب إجراء تصويت منفصل على الجزء خامساً من مشروع القرار الثالث. وبما أنه لا يوجد اعتراض على ذلك الطلب، سأطرح الجزء ثالثاً للتصويت، حيث طلب إجراء تصويت منفصل ومسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، البوسنة والمهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، كمبوديا، كندا، شيلي،

الممتنعون:

ذلك بفضل الجهود المخلصة والدؤوبة التي بذلها ممثلو الدول الأعضاء والأمانة العامة.

أود أيضا أن أهنئ الأمين العام بجرارة على اعتماد أول مشروع ميزانية برنامجية في عهده. إن اعتماد الميزانية في أوائلها أمر ضروري لضمان الاستقرار المالي للأمم المتحدة.

يشعر وفدي بسعادة بالغة إذ يرى أن الاعتمادات الأولية مضمّنة على مستوى الميزانية المنقّحة لفترة السنتين الحالية. إن الميزانية التي اعتمدها للتو ما هي إلا الخطوة الأولى في تمويل أنشطة الأمم المتحدة لفترة السنتين القادمتين. ولا بد من دراسة بعض البنود المؤجلة والمتطلبات الإضافية، بما فيها البعثات السياسية الخاصة، في السنة القادمة.

ما فتئت اليابان تنادي بأن يقدم الأمين العام، في أبكر وقت ممكن، رؤيته المتكاملة للمتطلبات الضرورية التي ينوي التقدم بها في فترة السنتين التاليتين. إن إعطاء بعض المؤشرات المبكرة لمجمل الصورة سيعزز القابلية للتنبؤ فيما يخص الالتزامات المالية للدول الأعضاء، وإمكانية إعادة توزيع الموارد، وسيكون عاملا مسررا ومساعدًا في المفاوضات الحكومية.

وأود أن أؤكد مجددا على الحاجة إلى ممارسة ضبط النفس في تقديم طلبات بموارد إضافية. إن تمويل المتطلبات الجديدة يجب أن يتم مع تناسب المردود مع التكاليف وإعادة توزيع الموارد من أنشطة أخرى قدر المستطاع. وإننا نأمل كثيرا أن يبذل الأمين العام أقصى جهده عند إعداد وتنفيذ الميزانية بغية تعزيز وحدة وتماسك الأمانة العامة والرقابة المالية العامة عليها.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): نتناول الآن الوثيقة A/62/563/Add.2. معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت اللجنة الخامسة باعتماده في الفقرة ٩ من

إيران (جمهورية - الإسلامية)، الجمهورية العربية السورية

تقرر الإبقاء على الجزء خامساً بأغلبية ١٢٧ صوتاً مقابل لا شيء، مع امتناع عضوين عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبتّ الجمعية الآن في مشروع القرار الثالث في مجموعته. وكانت اللجنة الخامسة قد اعتمدته دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٢/٢٣٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الرابع معنون "النفقات الاستثنائية وغير المتوقعة لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩". اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٦٢/٢٣٩).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الخامس معنون "صندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩".

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الرابع (القرار ٦٢/٢٤٠).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل اليابان لتعليل تصويته أو موقفه.

السيد تاكاسو (اليابان) (تكلم بالانكليزية): ترحب اليابان باعتماد الميزانية لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩. لقد تم

الإمارات العربية المتحدة، جمهورية ترازيا المتحدة،
أوروغواي، فتويلا (جمهورية - البوليفارية)، فييت
نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

أندورا، أرمينيا، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة
والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص،
الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا،
فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، أيرلندا،
إيطاليا، اليابان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا،
لكسمبرغ، مالطة، مولدوفا، موناكو، الجبل الأسود،
هولندا، نيوزيلندا، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا،
رومانيا، الاتحاد الروسي، سلوفاكيا، سلوفينيا،
إسبانيا، السويد، سويسرا، جمهورية مقدونيا
اليوغوسلافية السابقة، تركيا، المملكة المتحدة
لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

تقرر الإبقاء على الفقرة ١٠ من منطوق مشروع
القرار بأغلبية ٩٥ صوتا مقابل صوت واحد مع امتناع ٤٥
عضوا عن التصويت.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): الآن أطرح للتصويت
مشروع القرار في مجموعه. وقد طُلب إجراء تصويت
مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا،
الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، جزر البهاما،
البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا،

تقريرها. وهو يرد، في الوقت الحاضر، في الوثيقة
A/C.5/62/L.25، باللغة الانكليزية فقط.

عنوان مشروع القرار هو "مسائل تتعلق بالصندوق
المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة". كان
قد طلب تصويت منفصل على الفقرة ١٠ من منطوق
مشروع القرار. هل من اعتراض على ذلك؟ لا أرى ذلك.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا،
الأرجنتين، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش،
بربادوس، بيلاروس، بنن، بوتسوانا، البرازيل، بروني
دار السلام، بوركينافاسو، كمبوديا، شيلي، الصين،
كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوبا، جمهورية
كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية
الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا،
غانا، غواتيمالا، غينيا، غيانا، هايتي، هندوراس،
آيسلندا، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية -
الإسلامية)، العراق، جامايكا، الأردن، كازاخستان،
كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو
الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية
العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف،
مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، المغرب،
موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر،
نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بيرو،
الفلبين، قطر، رواندا، سانت لوسيا، المملكة العربية
السعودية، السنغال، سنغافورة، جنوب افريقيا،
سري لانكا، السودان، سوازيلند، الجمهورية العربية
السورية، تايلند، ترينيداد وتوباغو، تونس، أوغندا،

أوروغواي، فتزويلا (جمهورية - البوليفارية)،
فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

كندا

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٤٠ صوتاً مقابل
صوت واحد، مع امتناع عضو واحد عن التصويت
(القرار ٦٢/٢٤١).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الآن الكلمة
للووفود التي ترغب في تعليل تصويتها.

السيدة سانثيز أزكيردو (إكوادور) (تكلمت
بالإسبانية): يرحب وفدي باعتماد هذا القرار الذي جاء
ثمره مفاوضات مضية وطويلة، دفاعاً عن المبادئ المضمّنة في
ميثاق الأمم المتحدة، بما فيها المعاملة العادلة لكل دولة عضو
في المنظمة.

إن المسؤولين الإكوادوريين، الذين ساهموا طيلة
أعوام عديدة في عمل المنظمة، كانوا شركاء في التنفيذ
الناجح لولايتها في مجال التعاون المتعدد الأطراف. وكان غاية
ما يطمحون إليه أن يلقوا الدعم من المنظمة ليعيشوا حياة
كريمة في السنوات القليلة المتبقية من حياتهم. لقد انقضى
ما يقرب من عشرة أعوام قبل أن يتسنى لهم، أخيراً،
الاستفادة من هذا التدبير الذي يعتبر بمثابة استجابة من نوع
ما لمطالبهم المشروعة، وإن كان لن يحل بالضرورة كل
مشاكلهم. لقد شرعت الدول الأعضاء الآن، في نطاق
صلاحياتها وفي التزام صارم بالقواعد التي تحكم الصندوق
المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، في

بنن، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني
دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، كمبوديا،
شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا،
كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية،
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك،
جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر،
السلفادور، إريتريا، إستونيا، فنلندا، فرنسا،
جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا،
غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، الهند،
إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، العراق،
أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن،
كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية
لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو،
الجمهورية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا،
لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف،
مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك،
مولدوفا، موناكو، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب،
موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا،
نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان،
باكستان، بنما، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال،
قطر، جمهورية كوريا، رومانيا، الاتحاد الروسي،
رواندا، سانت لوسيا، المملكة العربية السعودية،
السنغال، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جنوب
افريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سوازيلند،
السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية،
تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة،
ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوغندا، الإمارات
العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى
وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترانيبا المتحدة،

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت المرحلة الحالية من نظرها في البند ١٢٨ من جدول الأعمال.

هذه هي الجلسة العامة الأخيرة من الجزء الرئيسي في الدورة الثانية والستين للجمعية العامة. وكان من دواعي شرفي أن أترأس هذه الفترة النشيطة والبناءة والحافلة بالعمل.

لقد عقدت الجمعية ثلاث جلسات موضوعية رفيعة المستوى بشأن تحديات عالمية معاصرة: تعزيز التفاهم بين الأديان والثقافات، والتعاون من أجل السلام، وتقييم توافق الآراء حول تمويل التنمية، ومتابعة الالتزامات المتعهد بها في مؤتمر قمة الطفل لعام ٢٠٠٢. كما عقدت الجمعية مناقشة مواضيعية لرصد تنفيذ الاستراتيجية العالمية للأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب.

وعلاوة على ذلك، اجتمعت الجمعية في جلسة عامة ٧٩ مرة، واجتمعت هيئة المكتب ٣ مرات، كما عقدت ٩ مشاورات غير رسمية، واتخذت أكثر من ٢٤٠ قراراً.

وأود أن أشكر رؤساء اللجان الرئيسية على حِرْفَتِهِم التي مكنتنا من الانتهاء من هذا الجدول المشحون في وقت مناسب. وأود كذلك أن أعرب عن خالص تقديري لجميع نواب الرئيس على إسهامهم، ولكاتب اللجان الرئيسية الست على دعمها لعمل الجمعية. ولكل ذلك وغيره من الإنجازات التي تحققت، أتوجه بالشكر أيضاً إلى كل الدول الأعضاء التي عملت معاً بروح من المسؤولية المشتركة، مما يعزز من أهمية هذه الدار ويزيد من حيويتها.

واسمحوا لي أن أعنتم هذه الفرصة أيضاً لكي أتوجه بالشكر إلى الأمين العام على ما قدمه من دعم وما أبداه من تعاون، وكذلك على مبادراته لتطويع علاقة عمل وثيقة معي شخصياً. وعلاقتنا التكاملية قد أتت ثمارها، وبشكل خاص فيما يتعلق بتغيير المناخ، والأهداف الإنمائية للألفية والمخطط

التعامل بروح من المسؤولية مع هذا الوضع دون أن تستن سابقة يؤخذ بها.

إن وفدي ليحرب عن أسفه إزاء تصعيد مسألة هي في الأساس مسألة مبدأ وعدالة، لا تؤثر نتائجها على أي من الدول الأعضاء لا من الناحية القانونية ولا من الناحية الاقتصادية، وليس لها تبعات على ميزانية المنظمة، إلى مستوى من المواجهة لم يسبق له مثيل في تاريخ الجمعية. وإننا نتعشم أن نرى هذا الموقف، المتذرع باعتبارات قانونية، يتخذ أيضاً عند مناقشة بنود تحظى باهتمام بالغ، وعند مناقشة توفير التمويل الملائم للمنظمة وضمان كفاءة أدائها.

كذلك يحرب وفدي عن أسفه العميق إذ يرى دولة عضواً ما كان الشك ليتطرق إلى التزامها بالدعم الذي أظهرته في المشاورات غير الرسمية، تمتنع اليوم عن التصويت.

ومرة أخرى، يود وفد إكوادور أن يحرب عن امتنانه للتضامن الذي أبدته الأغلبية الكبيرة في الدفاع عن هذا المبدأ، الذي يحافظ على القدرة الشرائية للمتقاعدين في جميع أنحاء العالم، والذي استقر بوضوح في لوائح النظام الخاص بتعديل المعاشات التقاعدية في الأمم المتحدة. وهذا القرار لا يترتب عليه آثار اقتصادية كبيرة ولا يشكل سابقة، إلا أنه يسعى إلى كفالة معاملة كريمة للمتقاعدين الذين يعيشون في إكوادور، كما ذكرت آنفاً.

السيد راموس (البرتغال) (تكلم بالفرنسية): يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي. لقد امتنع الاتحاد الأوروبي عن التصويت على الفقرة ١٠ من منطوق هذا القرار لأنها تنطوي على حكم يمكن أن يفسر على أنه سابقة، مع أنه استثنائي الطابع. وكنا نأمل حتى النهاية ألا نضطر إلى الامتناع عن التصويت، وأن يكون اعتماد القرار بتوافق الآراء، وفقاً لتقاليد اللجنة الخامسة، التي تتعلق بها جداً.

ومسؤولي الأمم المتحدة رفيعي المستوى حول مسائل سياسية رئيسية، مثل ميانمار. وقد اجتمعت بصورة منتظمة أيضاً مع رئيسي مجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي لنشر أفضل الممارسات وتحسين الاتساق. وعلاوة على ذلك، كانت لنا مشاركة أوسع مع البرلمانين والمجتمع المدني والدوائر الأكاديمية والقطاع الخاص. ولا بد أن يستمر تطوير تواصلنا مع تلك القطاعات الهامة وغيرها، بما في ذلك وسائط الإعلام.

واسمحوا لي أيضاً أن أنوه إلى الاجتماعات المثمرة العديدة التي عقدتها مع مختلف المجموعات الإقليمية والسياسية للدول الأعضاء في صور وصيغ مختلفة لتعزيز التعاون والتفاهم المتبادل.

إن كل هذه التوجهات تبين أن الجمعية العامة بعملها هذا هي أكثر تجاوباً وأنها باتت عملية المنحى أكثر وأنها تركز على النتائج أكثر. لذلك، علينا أن نستبدل بند جدول الأعمال بشأن تنشيط الجمعية العامة بآخر يبين دور الجمعية في تعزيز منظومة الأمم المتحدة.

إن كفاءة أداء هذه الجمعية يعتمد على الدول الأعضاء، بالطبع. فعندما تكون نشطة ومشاركة، فإن ذلك يتيح لأي رئيس للجمعية العامة أيضاً أن يبدي روح القيادة. ولا يمكننا أن نفي بولايتنا إلا إذا واصلنا العمل معاً في معالجة المسائل المعاصرة والتوجهات الناشئة. تلك أفضل وسيلة لدعم سلطة الجمعية ومكائنها الدولية.

وفي بداية الدورة، حددنا خمس أولويات مترابطة للدورة الثانية والستين. وأود أن أرسم بإيجاز معالم الطريق أمامنا.

بالنسبة لتغير المناخ، سوف تعقد الجمعية حواراً ونقاشاً رفيعي المستوى في ١١ و ١٢ شباط/فبراير، مع التركيز على شراكاتنا مع القطاع الخاص والمجتمع المدني.

العام لتجديد مباني المقر. وسوف نستمر في العمل معاً بشكل وثيق بما يحقق أفضل مصالح هذه المنظمة في ما يتصل بالمسائل الأخرى ذات الأولوية خلال هذه الدورة، ولا سيما إصلاح الإدارة ومكافحة الإرهاب.

وأود أن أثنى أيضاً على تفاني والتزام كل موظفي مكنتي، ووكيل الأمين العام السيد شعبان وجميع الموظفين العاملين في إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات، الذين كفلوا بعملهم من وراء الكواليس أن تمضي أعمال الجمعية بسلاسة.

لقد آن الأوان لمراجعة أعمالنا والتطلع إلى العام الجديد. وأرجو أن تسمحوا لي أن أبرز باختصار بعض التطورات المشجعة التي تبين التغيير الذي حدث في طريقة إدارتنا لأعمالنا.

إن اتخاذ القرارات المتعلقة بالعدالة الاجتماعية ومبادرة الدول الأعضاء لاستعراض الولايات هي أمثلة لمناخ تعاوني أكثر.

وأود أن أثنى على مندوبي اللجنة الخامسة للجهود التي بذلوها لاعتماد ميزانية المنظمة لفترة السنتين. وكنت أتمنى إبداء مرونة أكبر في سعينا للتوصل إلى توافق آراء بشأن هذه المسألة المهمة جداً. والطريقة التي تناولت بها الدول الأعضاء انتخابات مجلس الأمن واعتماد قرار يتعلق بالتكنولوجيا الزراعية والتنمية تبين فهجاً أكثر مسؤولية.

إن اتباع نهج أكثر تجاوباً لإزاء الأحداث المعاصرة قد تجلّى في اعتماد عدة قرارات بشأن فلسطين وتغير المناخ، مما يدل على مواكبتنا للأحداث المعاصرة المتغيرة.

وبعملنا معاً، فقد عززنا ونسقنا علاقات العمل مع الأمانة العامة والهيئات الرئيسية الأخرى بغية تحقيق الأهداف المشتركة لهذه المنظمة على نحو أفضل، بطرق منها مشاركتها النشطة في الإحاطات الإعلامية التي يقدمها الأمين العام

شامل لإعلان الالتزام بشأن مرض فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في ١٠ و ١١ حزيران/يونيه ٢٠٠٨. أما بالنسبة لإصلاح مجلس الأمن، فقد وافقت الجمعية على المضي قدماً على أساس إطار مبدئي، وبدأت، بالتعاون مع فرقة العمل، في تحديد العناصر التي يمكن أن تشكل الأساس لمفاوضات حكومية دولية.

أود أن أبلغ الأعضاء أيضاً أنه بناءً على طلبات الدول الأعضاء، سوف أعقد مناقشات مواضيعية تفاعلية بشأن الأمن البشري والاتجار بالبشر لبيان دورنا الريادي في المسائل العالمية بصورة أكبر.

إنني أرى في جميع التطورات التي أوجزتها علامات مشجعة على تحسّن التعاون والتفاهم والثقة. فأعمال الجمعية العامة أصبحت أكثر إلحاحاً وأوثق صلة بحياة سكان العالم الذين نخدمهم. والإرادة المشتركة لدى جميع الدول الأعضاء هي التي تخلق هذه القوة الدافعة وراء الجمعية. لذا، أشجعكم على مواصلة الأخذ بزمام المبادرة وبذل الجهد لتحقيق النتائج.

إن فترة الأعياد فرصة للراحة والتجدد، كما أنها فرصة للأمل وشحن الهمم. وحين نعود، نأمل ألا ننسى أن مشروعنا المشترك مستمر. فأماننا برنامج عمل زاخر، وهناك مسائل هامة عديدة تتطلب اهتمامنا الشديد وتفكيرنا العميق.

وبالنظر إلى فترة الأعياد، أود أن أدعو جميع الوفود إلى أن يحددوا هدفاً ويعيدوا بتحقيقه في السنة الجديدة. وكما أثبتت أثناء الجزء الرئيسي من الدورة، أود أن تعيدوا تأكيد التزامكم بالعمل معا بتعاون ومسؤولية، بهدف تحقيق نتائج لدى عودتكم إلى نيويورك. واسمحوا لي أن أتقدم منكم جميعاً بجزيل الشكر على دعمكم وعملكم الدؤوب، وأن أتمنى لكم جميعاً عطلة سعيدة.

وتلك فرصة أيضاً لتقييم أعمال الأمم المتحدة في ضوء اتفاق بالي.

أما بالنسبة لتمويل التنمية، فقد تمكنا من الاتفاق على عملية تحضيرية شاملة، بما في ذلك عقد عدة دورات استعراضية لذوي الشأن المتعددين، لضمان التوصل إلى أفضل النتائج في جولة الدوحة في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. وأتمنى أن أرى كل ذوي الشأن في مونتيري يقومون بدور ريادي في تنظيم تلك الدورات وفي مضمونها.

وفيما يتعلق بالأهداف الإنمائية للألفية، ستعقد الجمعية مناقشة مواضيعية تفاعلية في ١ و ٢ نيسان/أبريل للنظر في اتخاذ تدابير ذات أولوية للإسراع بإحراز تقدم بشأن الأهداف المتعلقة بالفقر والصحة والتعليم. وأدعو الدول الأعضاء أيضاً إلى أن تغتني تلك الفرصة لتحديد الأولويات الاستراتيجية للتنمية للمجتمع الدولي خلال عام ٢٠٠٨.

وفي إطار جهودنا لتحديث إدارة المنظمة، وتعزيز فعاليتها واتساقها، سوف نمضي قدماً في عملية استعراض الولايات لترشيد أعمالنا، وسنعقد جلسة عامة في ٨ نيسان/أبريل للنظر في الاقتراحات المتعلقة بالطريق إلى الأمام في إصلاح الإدارة، وسوف تبدأ المشاورات بشأن الاتساق على نطاق المنظومة لتقييم ما أحرز من تقدم على المستوى القطري بالفعل، بهدف تحقيق فعالية واتساق أكبر.

وفيما يختص بمكافحة الإرهاب، سنواصل استعراض ما تم وتحديد الثغرات في التنفيذ استعداداً للاستعراض الشامل في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨. وسنواصل العمل بشكل وثيق مع فرقة العمل، وسنسعى للتوصل إلى اتفاق حول اتفاقية شاملة.

وفي ما يتعلق بهذه المسائل وغيرها، فقد أرسينا معاً الأساس لعملنا خلال العام القادم بتحديد العمليات المتفق عليها ووضع المؤشرات للخطوات الملموسة القادمة. وعلى سبيل المثال، اتخذت الدول الأعضاء قراراً لعقد استعراض

في ما يتعلق ببرنامج عمل الجمعية، وبخلاف المسائل التنظيمية والمسائل التي قد يكون من الضروري النظر فيها إعمالاً للنظام الداخلي للجمعية، واعتباراً لأن الجمعية قد نظرت وبتت بالفعل في أغلبية البنود حتى الآن، أود أن أبلغ الأعضاء بأن البنود التالية المدرجة في جدول الأعمال لا تزال مطروحة للنظر فيها أثناء الدورة الثانية والستين للجمعية العامة: البنود ١٠، ١١، ١٤ إلى ١٧، ١٨، ٢٠، ٢٢ إلى ٢٨، ٣٤، ٤٣ إلى ٤٦، ٤٨، ٥٣ (أ)، ٥٤ (د)، ٥٧ (ب)، ٦٤ (أ) و (ب)، ٨٦، ٩٨ (ز)، ١٠٨، ١٠٩، ١١٠، ١١٣ (أ) و (ج) و (د)، ١١٤ (ط)، ١١٥، ١١٦، ١١٧، ١١٨، ١٢١ إلى ١٥٦، ١٦١، ١٦٤. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحيط علماً بتلك البنود التي لا تزال مدرجة في جدول الأعمال للنظر فيها أثناء الدورة الثانية والستين للجمعية العامة؟

تقرر ذلك.

رُفعت الجلسة الساعة ١٨/٢٠.